

سنن سعيد بن منصور

1635 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا منصور و يونس عن الحسن أنه كان يقول ٧ إذا جعل الرجل أمر امرأته بيد غيرها فالقضاء ما قضى فإن ردها فواحدة وهو أحق بها